

قرار رقم 2026/200 بشأن إجراء امتحان الكفاءة المهنية
لهيئتي التقنيين والمساعدين التقنيين بإدارة جهة سوس ماسة

إن رئيس مجلس جهة سوس ماسة

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 7 يوليوز 2015؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 401.67 الصادر بتاريخ 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) المتعلق بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة والإطار كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.22.608 صادر في 10 صفر 1444 (7 شتنبر 2022) بتغيير وتتميم المرسومين رقم 2.10.452 و 2.10.453 بتاريخ 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظامين الاساسيين الخاصين بهيئة المساعدین التقنيين والمساعدین الإداريين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2062.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليوز 2023) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للتقدم الى تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بوزارة الداخلية؛
- وعلى قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2085.22 صادر في 26 من ذي الحجة 1443 (26 يوليوز 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدین التقنيين والمساعدین الإداريين المشتركين بين الوزارات.

يقرر مايلي:

المادة الأولى: يجرى يوم 05 شتنبر 2026 على الساعة التاسعة صباحا بمقر إدارة جهة سوس ماسة الإختبار الكتابي لإمتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2026 لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى، ومساعد تقني من الدرجة الأولى.

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها كما يلي:

- عدد المناصب المفتوحة لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى : منصب واحد؛
- عدد المناصب المفتوحة لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى : منصب واحد؛

المادة الثانية: يشارك في الامتحان الموظفون المنتمون إلى ميزانية جهة سوس ماسة والمتوفرون على أقدمية 6 سنوات على الأقل من الخدمة في درجتي: تقني من الدرجة الثانية ومساعد تقني من الدرجة الثانية.

المادة الثالثة: يشتمل الامتحان على إختبار كتابي وإختبار شفوي تحدد مواضيعهما ومدتهما ومعاملتهما، كما يلي:

بالنسبة للتقنيين:

المعامل	المدة	الاختبار
4	3 ساعات	إختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) حول مواضيع مختلفة ذات صلة بوزارة الداخلية أو بالمهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	إختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة الإمتحان مع المترشح مواضيع مختلفة ذات صلة بوزارة الداخلية أو تخضعه لإختبار تطبيقي أو هما معا، يتضمن عملا فرديا يدخل ضمن مهام هيئة التقنيين بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

بالنسبة للمساعدين التقنيين:

المعامل	المدة	الاختبار
3	ساعتين 02	إختبار كتابي: سؤال أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) تتعلق بالمهام الموكولة للإدارة المعنية والوظائف والمهام الممارسة من طرف الموظفين المنتمين للدرجة الممتحن بشأنها.
2	ما بين 15 و 30 دقيقة	إختبار شفوي: حول النشاط المهني للمترشح ومدى إمكانيته لممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة الرابعة: تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20 و يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 على 20 في الاختبار الكتابي. تضاف إلى معدل النقط المحصل عليها في الاختبار الكتابي والشفوي، نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقط الممنوحة للمترشح برسم السنوات الست (6) بالنسبة لدرجتي تقني من الدرجة الثانية ومساعد تقني من الدرجة الثانية تتراوح بين 0 و 20.

ويتم احتساب النقطة النهائية على النحو التالي:

$$\text{النقطة النهائية} = (\text{معدل نقط الامتحان} \times 70) + (\text{معدل النقطة المهنية} \times 30) / 100$$

المادة الخامسة: يخضع المترشحون الناجحون في الإختبار الكتابي لإختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، من طرف لجنة الامتحان.

المادة السادسة: ينشر الإعلان عن إجراء امتحان الكفاءة المهنية بمقر الجهة وينشر خمسة عشر (15) يوما قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات في صحيفتين وطنيتين، وعلى بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية و الموقع الإلكتروني لإدارة الجهة؛

المادة السابعة: يجب إيداع طلبات الترشيح بمصلحة التدبير الإداري للموارد البشرية في أجل أقصاه 19 غشت 2026 على الساعة الرابعة وثلاثين دقيقة بعد الزوال.

أكادير، في: 20 يوليوز 2026

رئيس مجلس جهة سوس ماسة
رئيس مجلس جهة سوس ماسة
إمضاء: كريم لشكلي

